فاختاري واختاري او قال اختاري فامرك بيدك او
اختاري فاختاري ولا نية له بطل قال جعلت الخيار بيدك
فطلقي نفسك او طلقي فقد جعلت الخيار بيدك فهي واحدة
بائنة والفا للتعليل قال امرك بيدك بامرك بيدك فهي واحدة
عند النية او القرينة والثاني جيد كانه قال فصار نظير جعلتك
طالقا فانت طالق او طلقتها فهي طالق فهي واحدة رجعية وبالواو
تتعدد قال طلقي نفسك طلاقا املك الرجعة فقد جعلت امرك
بيدك في ثلث تطليقات بوائن فاختارت او طلقت تقع الثلث

## باب الطلاق بلفظ الاستثناء

قال انت طالق
ثلثا الا واحدة للسنة ان دخلت الدار وان حضت تعلق بيان
نظيره تاخير الاستثنا عن الصفة قال انت طالق ثلثا بائنة
او بائنة الا واحدة تقع رجعيتان ووصفه لغو ولذا لو قال
ثلثا بائنة الا واحدة ولو قال ستين الا واحدة او ثلثا بوائن
الا واحدة فالواقع ما بين كان وصفه صفته فلو قال على الف درهم
الا ماية نقد ثبت الطلاق فالمتقنة منها نظير الف الا ماية دينارا
او ماية ودرهم ۵

## باب الطلاق يقع في الوقتين

قال في الليل انت طالق في ليلك ونهارك او في الليل والنهار
فهي واحدة مخيرة وعلى العكس تقع اخرى في العاخرى وفي ليلك
ونهارك او في كل يوم تتعدد ولو قال كل يوم لا قال طالق في
قيامك وقعودك تعلق بهما واحدة وفي قيامك او قعودك تنزل
تا ولهما ولا تتعدد ولو قال في اهلك او في شربك تعلق بامرك
قال طالق غدا او بعده تقع بعده ولو قال وبعده تقع في الغد
وفي الشرط بالواو عند الاخير الا اذا اعاد الشرط وما و
عند الاول قال انت طالق راس الشهر او اذا قدم فلان تعلق
بالشرط تقدم او تاخر رجعي له ولو قال في اذا قدم فلان
تقع في الوقت الموصوف وعند الشرط اخرى ۵

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 